



شركة العقبة/
AQABA Company
for Parts Operation & Management

لادارة وتشغيل الموانئ

عطاء

شراء خدمات التأمين الصحي لموظفي شركة العقبة
لادارة وتشغيل الموانئ

(2025/ع.ل/10)



أولاً: المقدمة :-

تدعو شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ المناقصين المتخصصين والمؤهلين للمشاركة في العطاء رقم (10/ع.ل/2025) شراء خدمات التأمين الصحي لموظفي شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ ، وذلك من خلال تقديم عروضهم وفقاً للشروط العامة والشروط الخاصة والمواصفات الفنية المبينة ضمن نسخة دعوة العطاء ، على من يرغب بشراء نسخة دعوة العطاء مراجعة مكتب لجنة الشراء الرئيسية في مبنى إدارة شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ .

• شروط بيع نسخة دعوة العطاء :-

1. يتم بيع نسخة العطاء إلى المناقص أو ممثله بموجب تفويض .
2. يجب على المناقص إحضار صورة عن سجله التجاري ساري المفعول وبما يخوله المشاركة في هذا العطاء .
3. ثمن نسخة دعوة العطاء (500) دينار اردني غير مسترد .
4. على المناقص ابراز وصل تسديد ثمن شراء نسخة دعوة العطاء ليسمح له بإيداع عرضه خلال المدة المتاحة لذلك .
5. يتحمل المناقص المحال عليه العطاء تكلفة الإعلان عن العطاء حتى لو تكرر الإعلان أكثر من مرة.

• الجدول الزمني حسب اعلان طرح العطاء :-

الرقم	الإجراء	اليوم والساعة	التاريخ
1	إعلان وبدأ بيع نسخ دعوة العطاء	الاثنين الساعة الثامنة صباحاً	2025/08/18
2	آخر موعد لبيع نسخ دعوة العطاء	الاربعاء الساعة الثانية عشر ظهراً	2025/08/27
3	آخر موعد للاستفسارات	الخميس الساعة الثانية عشر ظهراً	2025/08/28
4	آخر موعد لإيداع وفتح العروض	الاربعاء الساعة الحادية عشر صباحاً	2025/09/03

ثانياً - الشروط العامة:-

يعتبر نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لعام 2022 وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات لعام 2022 الصادرة بمقتضاه، وأية ملاحقة لهذا النظام أو التعليمات شروطاً عامة لهذا العطاء، وإذا ورد في الشروط الخاصة أو الموصفات الفنية ما يتعارض مع الشروط العامة فإنه يعتمد ما جاء في الشروط الخاصة أو الموصفات الفنية.

1. يجب على المناقص أن يختتم ويوقع كافة وثائق الشراء والتي تشمل (الشروط العامة والخاصة والموصفات الفنية المرفقة في دعوة العطاء وعرض المناقص الفني والمالي وجميع الوثائق المقدمة في عرض المناقص) ويقدمها ضمن العرض كاملة وفي حال عدم توقيع المناقص أو ختمه على العرض المقدم منه حسب الأصول أو وجود نقص بالعرض أو غموض أو شطط أو إضافة أو تعديل بشكل لا يمكن من الإحالة فسيتم استبعاد العرض المقدم من المناقص.

2. أهلية المناقص يعتبر المناقص مؤهلاً للمشاركة في العطاء إذا حقق جميع البنود التالية:-

- أن يكون المناقص مسجل لدى وزارة الصناعة والتجارة ولديه سجل تجاري ورخصة مهن تخلو له المشاركة في هذا العطاء.
- أن لا يكون المناقص من المناقصين الذين سبق إن تم مصادرة كفالتهم لدخول عطاء أو كفالتهم لحسن التنفيذ لعطاء سابق، لدى أي جهة، وإن لا يكون من المناقصين المحروميين من التعامل مع الجهات الحكومية، وعلى المناقص الإفصاح عن أي مشاكل سابقة من هذا القبيل وتحت طائلة المسؤولية وذلك خلال العشر سنوات السابقة.
- يجب على المناقص أن يكون مسجلاً بنظام الفوترة الوطني الإلكتروني.
- أن يقدم المناقص ما يثبت ملاءته المالية.
- على المناقص تقديم شهادة براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات، وسيتم الاستعلام عن مدى التزام المناقص بتسديد التزاماته المالية لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات.

• على المناقص تقديم شهادة براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، وسيتم

الاستعلام عن التزام المناقص بتسديد التزاماته المالية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

4- في حال وجود أي تخفيضات على السعر المقدم يجب تثبيتها وذكرها بشكل واضح وصريح وللجنة الشراء عدم الأخذ بأي تخفيض غير واضح أو مُربك يمكن إن يفهم على أكثر من وجه.

5- يجب على المناقص بيان وضع منشأة المناقص (فردا، شركة، مؤسسة أو غيره)، وتسمية الشخص المخول أو المفوض بالتوقيع، وبيان العنوان التفصيلي الدائم للمناقص بشكل واضح (موقع، هاتف، فاكس، صندوق بريد، بريد الكتروني، رقم وطني ورقم ضريبي).

6- تعتبر أي مخاطبة أو إشعار أو غيره بأي وسيلة كانت، تسلماً إلى المناقص على عنوانه المحدد من قبله مستلمة بتاريخ إرسالها وحسب الأصول.

7- يجب على المناقص التأكد من حصوله على وثائق دعوة نسخة العطاء كاملة، وتقديمه للعرض يعتبر إقراراً منه بكل ما ورد في وثائق العطاء.

8- يجب أن تكون المواصفات المقدمة من المناقص كاملة وشاملة ودقيقة وتحقق كل البنود الواردة في المواصفات المطلوبة للعطاء.

9- يتلزم المناقص بتقديم الأسعار بالدينار الأردني شاملة للرسوم والضرائب الأخرى والضريبة العامة على المبيعات وإئدة عوائد حكومية أو غير حكومية وحسب القوانين والأنظمة المعتمد بها في المملكة الأردنية الهاشمية بخصوص الإعفاءات.

10-غرامة التأخير: - يتم احتساب غرامة التأخير في تنفيذ العقد حسب المادة رقم (78/أ) من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 ولا يحول فرض غرامة على المتعهد من حق شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ أو لجنة الشراء في مطالبه بالغطّل والضرر الناشئ عن التأخير في تنفيذ العقد.

11-الكفالات (يتلزم المناقص بتقديم الكفالات والتعهّدات والضمادات والتأمينات المبينة تالياً وفي المواعيد المحددة لكل كفالة) ويلتزم المناقص بذكر اسمه ورقم العطاء ونوع التأمين أو الكفالة على الشيكات المقدمة منه: -

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاء
نسخة للإطلاع فقط

12- تأمين دخول العطاء يقدم مع العرض وبقيمة لا تقل عن (60000) ستين ألف دينار وذلك على شكل شيك بنكي مصدق أو التزام بنكي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (148) يوم من تاريخ آخر موعد لإيداع العروض وعند إعادة الطرح يجب أن تكون صلاحية التأمين (148) يوم من تاريخ آخر موعد لاستلام عروض إعادة الطرح.

13- يلتزم المناقص المحال عليه العطاء تقديم كفالة حسن تنفيذ بنكية أو شيك بنكي مصدق وبقيمة لا تقل عن (10٪) من القيمة الإجمالية لقرار الإحالـة، ويتم تقديم هذا التأمين بعد الإحالـة النهائية. ويحق للمناقص عند تقديم هذا التأمين استعادة تأمين دخول العطاء.

14- يجب ألا تقل صلاحية العرض المقدم من المناقص عن (120) يوم من تاريخ آخر موعد لإيداع العروض.

15- تم مصادرة تأمين دخول العطاء بقرار لجنة الشراء الرئيسية إذا لم يوقع المناقص المحال عليه العطاء على عقد الشراء خلال المدة المحددة في إشعار الإحالـة النهائية، أو إذا لم يقدم المناقص تأمين حسن التنفيذ في الوقت المحدد لذلك.

16- بالإضافة لجميع البنود الموجبة لاستبعاد عرض المناقص الواردة في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 والتعليمات الصادرة بموجبة تم استبعاد عرض المناقص في الحالات التالية:-

- إذا لم يرفق المناقص تأمين لدخول العطاء بالقيمة المطلوبة وحسب الأصول.
- إذا لم يقدم المناقص بختم وتوفيق جميع الوثائق المقدمة ضمن عرضه.
- إذا لم يلبي المناقص أي من الشروط المتعلقة بأهلية المناقص.
- إذا لم يقدم المناقص ما يثبت ملاءته المالية.
- إذا لم يقدم شهادة براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل والمبيعات، وسيتم الاستعلام عن مدى التزام المناقص بتسديد التزاماته المالية لدائرة ضريبة الدخل والمبيعات.
- إذا لم يقدم شهادة براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، وسيتم الاستعلام عن التزام المناقص بتسديد التزاماته المالية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.
- في حال تبين عدم صحة أي معلومة مقدمة من المناقص سواءً في الشهادات أو المصدقات أو المخاطبات.
- إذا لم يكن عنوان المناقص موضح ومثبت بالصورة المطلوبة ضمن الشروط.
- إذا لم يلتزم المناقص بعدد النسخ المطلوبة في العرض المقدم منه كما هو مبين في الشروط أعلاه.

-17-طريقة الاعتراض على قرار الإحالة المبدئية:-

- يُقدم الاعتراض خطياً موقعاً ومحظوماً حسب الأصول ضمن المدة المحددة في قرار الإحالة المبدئية.
- يُسلم الاعتراض باليد إلى الجهة المشترية من قبل المناقص أو ممثله المفوض بموجب تفويض رسمي.
- تسلم الإشعارات وكافة الوثائق المتعلقة بالاعتراض إلى سكرتير لجنة الشراء الرئيسية في مبنى شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ.

-18- يجب أن يتضمن الاعتراض المقدم من المناقص ما يلي:-

- وصف طبيعة ومبررات الاعتراض والسنن القانوني لهذا الاعتراض بما فيها أحكام النظام أو التعليمات الصادرة بموجبة.
- بيان الاسم والعنوان وأرقام الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني لمقدم الاعتراض.
- سيتم رفض الاعتراض غير المستوفى للمطلبات الواردة أعلاه.

19-تعتبر الشروط والمواصفات الواردة في وثائق الشراء والعرض وكتب الالتزام المقدمة من المناقص جزءاً لا يتجزأ من العقد.

20-للجنة الشراء الحق بإلغاء عملية الشراء قبل الموعود النهائي لتقديم العروض دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع على الجهة المشترية بأي خسارة أو ضرر ولا يتربى على الجهة المشترية أي التزامات مادية أو غير مادية مقابل ذلك.

21-للجنة الشراء الحق بإلغاء عملية الشراء أو أي من إجراءات الشراء قبل توقيع المناقص عقد الشراء (العقد) دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يتربى على لجنة الشراء أي التزامات مادية أو غير مادية .

22-يعتبر صدور قرار الإحالة المبدئي وإشعار المناقص به ملزماً له إذا كان عرض المناقص ساري المفعول على أن يصدر قرار الإحالة النهائي خلال فترة سريان العرض والكافلة.

23-يعتبر صدور قرار الإحالة النهائي وإشعار المناقص به ملزماً له بتنفيذ مقتضى القرار .

24-يعتبر توقيع أمر الشراء (العقد) من قبل المتعهد اعترافاً منه بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الإحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وأنه ملتزم التزاماً تاماً بمحتوياتهما ومضمونهما.



شركة العقبة / AQABA Company
لإدارة وتشغيل الموانئ / for Ports Operation & Management

المملكة الأردنية الهاشمية
شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
لجنة الشراء الرئيسية لوازם والخدمات

العطاء لوازم رقم (10/ع.ل/2025) الخاص بتقديم خدمات التأمين الصحي
لموظفي شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

2025

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

المحتويات:

أولاً: موضوع العطاء

ثانياً: التعريفات

ثالثاً: المنطقة الجغرافية

رابعاً: العرض المالي والية السداد ومدة العقد :

خامساً: تعليمات المشتركين بالمناقصة.

سادساً: إجراءات تقديم العروض وأسس الإهالة

سابعاً/ نماذج المناقصة والكفالات والاتفاقية

ج-1 عرض المناقصة.

ج-2 نموذج كفالة المناقصة.

ج-3 نموذج كفالة حسن التنفيذ.

ج-4 نموذج الاتفاقية.

ثامناً: بيانات الموظفين.

تاسعاً: الشروط المطلوبة للعقد.

عاشرأ: الشروط الخاصة بالعقد.

حادي عشر : شروط وتغطيات واستثناءات التأمين الصحي.

اثني عشر : الخلاصة النهائية.

ملاحظة: عدد صفحات وثائق العطاء (24) صفحة

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

العطاءات

نسخة للإطلاع فقط

صفحة 2 من 24

أولاً : موضوع العطاء

ترغب شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ بتقديم خدمات التامين الطبي الصحي الخاص لموظفيها ومتبنقيها (عائلياتهم باستثناء الوالدين) والذين يقدر عددهم بـ (6412) وقد قامت بطرح العطاء رقم (2025/ع.ل) لهذه الغاية ووفقاً لشروط وتغطيات واستثناءات التأمين الصحي المرفقة، حيث تهدف الشركة إلى تحسين خدمات التامين الصحي المقدمة للعاملين لديها من حيث توفير آليات عمل مؤتمنة تساعده في تقديم خدمات طبية متميزة وتحقق وفر في النفقات المتحققة دون الإنفاق من حقوق المنتفعين لديها وتقديم خدمات متميزة وسريعة لهم .

على شركات خدمات التامين الصحي المرخصة في الأردن والتي تجد نفسها الكفاءة والقدرة لتلبية كافة الشروط والمتطلبات الواردة في دعوة العطاء تقديم عرض فني ومالى إلى شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ -لجنة الشراء الرئيسية للوازرم والخدمات.

وبحسب ما هو وارد في هذه الوثيقة .

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

ثانياً : التعريفات :

يكون للكلمات والعبارات التالية حيّما وردت المعاني المخصصة أدناه مالم تدل القراءة على خلاف ذلك، في حين تعتمد لباقي التعريفات ما هو معتمد في القطاع الطبي لهذه الغاية.

شركة الموانئ:

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ.

لجنة الشراء:

لجنة الشراء الرئيسية للوازمو والخدمات المشكّلة بموجب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022م في شركة الموانئ.

شركة التامين :

هي شركة التامين المحال عليها عطاء التامين.

المشتراك :

هو الموظف المعين لدى شركة الموانئ لقاء اجر وفقا لأحكام قانون العمل.

المنتفع :

زوجة أو زوج المشترك (الموظف) المشمول في هذا التامين وأبنائهم لغاية سن 18 عاماً وأو (25) عاماً من هم على مقاعد الدراسة أو غير المشتركين بالضمان الاجتماعي على أن يثبت ذلك من مؤسسة الضمان الاجتماعي ، وأبناء الموظفين والموظفات من الإناث غير المتزوجات وغير الحاصلين على تامين صحي آخر ويشمل ذلك (الأرامل والمطلقات) ، ولا يشمل الوالدين .

المؤمن له

ويشمل المشترك والمنتفع كما هو معرف باعلاه.



الشبكة الطبية المعتمدة

هي مجموعة الأطباء، المستشفيات، العيادات، المراكز الطبية، الصيدليات، المختبرات ومرکز العلاج الطبيعي، مراكز الاشعة، الاسنان ... الخ، وما يطرأ عليها خلال فترة التأمين من إضافات أو الغاءات شريطة الحصول على موافقة شركة الموانئ الميسقة على ذلك والتي تشكل شبكة طبية لشركة التأمين لغايات توفير خدمات طبية متكاملة للمؤمن له ووفقاً لشروط وتغطيات واستثناءات العطاء.

ثالثاً: المنطقة الجغرافية:

تشمل التغطية التأمينية للمؤمن له داخل المملكة ووفق احكام وشروط وتغطيات واستثناءات العطاء.

رابعاً: العرض المالي والية السداد ومدة العقد :

- يلتزم المتقدم للعطاء بتحديد أجور تقديم خدمات التأمين الصحي على أساس سعر ثابت للمؤمن له الواحد (مشترك أو متتفع) (حسب العمر والدرجة) وبالدينار الأردني شاملًا جميع الضرائب والرسوم وأي عوائد وأي نفقات أخرى تحت أي مسمى كان بما في ذلك (نفقات إدارة التأمين الصحي وثمن كتيبات الشبكة الطبية وبطاقة التأمين الصحي لكافة المؤمن له وغيرها).
- يلتزم المتقدم للعطاء بتقديم اجور تقديم خدمات التأمين الصحي عرض سعر خدمات التأمين الصحي للمؤمن له ولعدد يقدر (6412) لمدة عام ميلادي.
- جميع البيانات والمعلومات المخزنة فعلى سبيل المثال لا الحصر (بيانات المؤمن له وصورهم والمطالبات المالية وجميع المستندات والتقارير) هي ملك لشركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ ولا يحق للشركة المنفذة التصرف بها أو العبث وسيعرضها ذلك للمساءلة القانونية في حال العبث بها أو التصرف بها، وعليها عمل النسخ الاحتياطية اليومية والشهرية والسنوية وتزويده شركة الموانئ بها عند الطلب.

❖ أ- طريقة الدفع:

- الدفعة الأولى: 20% بعد مرور شهرين من تاريخ مباشرة تقديم الخدمة.
- الدفعة الثانية: 20% بعد مرور خمسة شهور من تاريخ مباشرة تقديم الخدمة.
- الدفعة الثالثة: 20% بعد مرور ثمانية شهور من تاريخ مباشرة تقديم الخدمة.
- الدفعة الرابعة: 20% بعد مرور عشرة شهور من تاريخ مباشرة تقديم الخدمة.
- الدفعة الخامسة: 20% بعد انتهاء العقد.

- ب-تسدد الدفعات أعلاه بموجب مطالبات تصدر عن شركة التأمين وحسب العدد الفعلي للمشمولين بالتأمين للمؤمن لهم وفق السعر المحدد في العطاء على أن تقدم المطالبة خلال أسبوعين من موعد الصرف ، وتلتزم شركة الموانئ بدفع أي مطالبة مالية واردة في مدة اقصاها ستون يوماً من تاريخ استلامها ، مع حق شركة الموانئ تعديل القيمة و/أو الحسم منها وفق شروط واحكام هذا العطاء .

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

- ج- يحق لشركة الموانئ إضافة و/أو الغاء اشتراك مؤمن له للعقد (العطاء) وبذات القسط المحدد في العقد (حسب العمر والدرجة) ويعدل القسط بالزيادة أو النقصان تبعاً لذلك وكنسبة وتناسب
- د- لا تطبق قاعدة النسبة والتناسب لسقوف العلاج داخل وخارج المستشفى للمؤمن له المضاف أو المنتهية خدماتهم خلال فترة سريان العقد.

❖ مدة العقد: عام ميلادي كامل اعتباراً من تاريخ/...../2025م الساعة/..... وتحدد بكتاب يصدر عن شركة الموانئ مع حق شركة الموانئ تمديد مدة العقد ويقرار من لجنة الشراء ولدلة لا تزيد عن أربعة أشهر وبذات أسعار وشروط واحكام وتغطيات العقد (العطاء) دون التوقف على موافقة شركة التامين على ان يتم اشعارها بالتمديد قبل مدة أسبوعين من انتهاء العقد . (مع التأكيد على عدم التأثير على ذات الاسقف وفقاً للفقرة (د) أعلاه) .

خامساً: تعليمات للمشتركيين بالمناقصة.

ينبغي على من يرغب في الاشتراك بهذه المناقصة أن يقدم معلومات واضحة عن الشركة وخبراتها والتزاماتها مع تقديم تقرير مدقق للحسابات المعتمد للشركة وان يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقته الخاصة على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض وان يتفهم ويراعي كل الأمور التي لها علاقة بالمناقصة أو تلك التي تؤثر على وضع أسعاره.

١- يقدم العرض على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا العطاء ويقوم المناقص بتبنته النموذج وجداول الكميات والأسعار ويوقع ويؤرخ ويختم وثائق العطاء في الأماكن المحددة لذلك باستثناء نموذج الاتفاقية.

ب- يشترط أن يكون تبنة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح.
ج- لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص، أما إذا أراد المناقص تقديم عرض بديل أو إضافة بعض الملاحظات، فان باستطاعته أن يقدم ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترافق بالعرض، شريطة أن يتقدم بالعرض الأصلي كما هو مطلوب وللجنة الشراء أن تنظر في عرضة البديل أو ترفضه.

٢- يجب على المناقص أن يقدم البيانات والمعلومات التالية:-

أ- وضع منشأة المناقص فرداً" كان أو شركة، وكتاب التفويض للمسئول المفوض بالتوقيع عنها.
ب- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية أو شيك مصدق لصالح شركة الموانئ وأمرها بالمبلغ المحدد في (ملحق عرض المناقصة) باسم المناقص أو الشركة كدليل على حسن نية المناقص للدخول في المناقصة وعلى أن يكون ذلك من مصرف أو مؤسسة مالية مرخصة للعمل في الأردن وتعاد هذه الكفالة للمناقصين الذين لم يحال عليهم العطاء حسبما تقرر شركة الموانئ خلال (7) أيام من تاريخ قرار إحالة العطاء، أما المناقص الذي يحال عليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم كفالة حسن التنفيذ ويوقع العقد.

ج- عنوان المناقص الكامل الرسمي في الأردن ليعتبر عنوانه الرسمي الذي توجه إليه كافة الرسائل والإشعارات وكل إشعار أو رسالة تبعث مسجلة على هذا العنوان تعتبر وكأنها قد سلمت إليه أي معلومات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا ورد لها ذكر في الشروط أو المواصفات أو هذه التعليمات.

٣- تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص أمام أي بند من البنود الواردة في جداول الكميات على أنها القيمة الكاملة والشاملة لذلك البند بصورة جاهزة للتسليم وأنها تشمل كذلك أرباح المناقص وتعويضه عن أي التزامات أخرى قد يتحملها وفقاً لهذا العقد.

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

العطاءات

نسخة للإطلاع فقط

4- توضيح الالتباس: إذا كان هناك أي التباس أو كانت هناك حاجة للاستفسار عن أي توضيح لوثائق العطاء فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطى إلى لجنة الشراء من أجل التوضيح وإزالة الالتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفتح العطاء بما لا يقل عن (7) أيام ويتم توزيع الإجابات عن الاستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء.

5- إيداع العروض: يقدم العرض متكاملاً وحسب ما هو موضح بالبند سادساً 21 ويوضع في صندوق العطاءات ومحفوظ إلى لجنة الشراء الرئيسية وذلك قبل الموعد والتاريخ المقررين للإيداع ويمكن لللجنة الشراء الرئيسية تأجيل موعد تقديم العروض بإشعار خطى يبعث به إلى كل من المناقصين الذين كانوا قد حصلوا على وثائق العطاء ولن تنظر شركة الموانئ (لجنة الشراء) في أي عرض يصلها بعد الوقت المحدد لذلك إلا إذا اقتضت لجنة الشراء بوجود مبرر قوي لذلك التأخير.

6- إلزامية العروض: يعتبر العرض المقدم ملزماً للمناقص ولا يجوز سحب هذا العرض بعد تقديميه ويظل العرض ملزماً للمناقص الذي تقدم به لفترة (120) يوماً ابتداء من آخر موعد تم تحديده لإيداع العروض إلا إذا حدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة.

7- على المناقص تقديم أسعاره بالدينار الأردني.

8- تقييم العروض: يتم دراسة عروض المناقصين وتقييمها بموجب نظام المشتريات الحكومية رقم 8 لسنة 2022 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبة والذي يفترض أن يكون المناقص على اطلاع ومعرفة بها ، والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء .

9- أسلوب تدقيق العروض:-

أ - إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق سعر الوحدة وللجنة الشراء الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتحقق وتطبيق سعر الوحدة وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء.

ب - إذا وقع تباين بين العدد المذكور بالأرقام والمذكور كتابة بالكلمات فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحيح القيمة تبعاً لذلك.

ج - إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص.

د- تقسم العروض إلى عرض فني وعرض مالي على أن يتم فتح العرض المالي بعد دراسة العرض الفني ونجاح الموردين بنسبة 75 % من العلامة وحسب جدول المطابقة المرفق بحيث يتم تطبيق معادلة التقييم التالية للناجحين فقط :

$$50\% * \text{علامة الشركة الفنية} + 50\% * \text{أقل الأسعار المعروضة من الشركات المطابقة}$$

سعر الشركة المعروض

أعلى علامة فنية

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

جدول المطابقة

العلامة المستحقة	أسس التقييم	العلامة	المواصفات الخاصة والشروط الفنية المطلوبة
	و يعتمد علامة عن كل سنة تزيد عن 7 سنوات اعلى من 150 %	10	الخبرة في مجال التأمين الصحي لا تقل عن 7 سنوات
		10	الملاعة المالية (تقييم البنك المركزي)
	1- الاوسع بعدد الجهات الطبية المشمولة (مستشفى، طبيب، صيدلية، ... الخ) (عشرة علامات) 2- تنوع الاختصاصات المشمولة بالشبكة الطبية (عشرة علامات) 3- الاوسع والأكثر تنوع في محافظة العقبة (عشرة علامات)	30	الشبكة الطبية المعتمدة .
	1- تقديم دليل الإجراءات لتنفيذ العقد - 7 علامات 2- تقديم دليل الية عمل (المواقفات الأدوية المزمنة ومراقبة السقوف) و تمكين شركة الموانئ من مراقبة مختلف المراحل وتفاصيلها أولا باول (7 علامات)	14	طريقة ادارة وتقديم خدمات التأمين الطبي و النظام المح osp المستخدم (الجهة التي تتولى إدارة التأمين)
	علامة عن كل عقد يقل عن مليون دينار و علامتان للعقد الذي يزيد عن مليون	6	خبرات الشركة السابقة (الشركات والمؤسسات التي تم تقديم لها خدمة (تقديم الثبات او عقود الخ)
	1- وجود مندوبيين في المستشفيات. 10 علامات. 2- وجود بروتوكول واضح للمواقفات معتم على الجهات الطبية أو مثبت على النظام المح osp (10 علامات)	20	استخدام التقييمات الحديثة وبرامج تسهل الخدمة التأمينية في متابعة ومراقبة الخدمات الطبية واختزال المواقفات الطبية والحد من تعارض الرأي الطبي مع الشركة ، يتم تقييمه من قبل النقابات
	بحيث تمنح الشركة المتقدمة بأفضل الميزات الإضافية التي لم ترد بالتغطيات وبما لا يتعارض مع الاستثناءات علامة كاملة وتدرج باقي الشركات وفقا لذلك	10	تقديم ميزات تأمينية وصحية إضافية وتعاقدية
	بحيث تمنح الشركة صاحبة المركز الأول علامة كاملة لكل بند وبباقي الشركات نسبة من العلامة مقارنة مع علامة صاحب المركز الأول لكل بند		لغایات احتساب علامات البنود (2,3,6,7)
		100	المجموع
		(%75)	علامة الاستحقاق للتأهيل الفني الاشتراك بالعطاء .

ح - كفالة حسن التنفيذ : على المناقص المحال عليه العطاء أن يقدم إلى شركة الموانئ لتوقيع العقد خلال فترة (14) يوم من تاريخ إبلاغه بإحالته العطاء عليه وعلى المناقص أن يقدم لشركة الموانئ كفالة حسن التنفيذ (قبل توقيع نموذج الاتفاقية) بمبلغ 10% من قيمة العقد وذلك ضماناً لتنفيذ العقد تنفيذاً تاماً ولدفع ما يتربت على المتعهد وفاء لأغراض العقد وإذا تأخر المناقص أو استنكر أو رفض توقيع الاتفاقية أو عجز عن تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة فعندها يحق لشركة الموانئ مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها.

Aqaba Company for operation&Management
P. O. Box: 115
Aqaba, 77110, Jordan

Main Purchasing Committee for Procurement and Services

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
ص. ب.: 115
العقبة، 77110، الأردن
لجنة الشراء الرئيسية للوازام والخدمات

سادساً : إجراءات تقديم العروض وأسس الإحالة: -

1. لا يحق للشركات المشاركة في العطاء الاعتراض على الأسس والإجراءات التالية ويحق للجنة العطاء استبعاد أي عرض لا يلتزم بها.
2. تقدم العروض بثلاثة ظروف منفصلة ومغلقة ومحفوظة (العرض الفني نسختين، والعرض المالي نسختين، كفالة دخول العطاء) ومكتوب على كل ظرف اسم الشركة ورقم العطاء ومحفوظات الظرف وتكون الظروف الثلاثة داخل ظرف واحد ومكتوب عليه اسم ورقم العطاء (بالإضافة لنسخة الكترونية).
3. يتم تقييم العروض الفنية المقدمة أولاً وتقع العروض المالية للشركات التي تم تأهيلها فنياً وتعاد العروض الأخرى غير المؤهلة لأصحابها مغلقة.

سابعاً/ نماذج المناقصة والكافالات والاتفاقية

- ج-1 عرض المناقصة
- ج-2 نموذج كفالة المناقصة
- ج-3 نموذج كفالة حسن التنفيذ
- ج-4 نموذج الاتفاقية

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

عرض المناقصة

عطاء:

عطوفة مدير عام شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
السادة لجنة الشراء الرئيسية للوازرم والخدمات

- 1 بعد أن قمنا بدراسة دقيقة للشروط ومواصفات وجداول الكميات وجميع وثائق العطاء وتعليمات المناقصة الخاصة بتقديم خدمات التأمين الصحي لموظفي الشركة (المشترين) ومنتعيهم وفهمنا ما هيتها وجميع الظروف المحيطة بها وغيرها من الأمور التي لها علاقة بها فأنتا نحن الموقعين أدناه نعرض بان نقوم بتقديم الخدمات وفقاً لشروط ومواصفات العطاء وبالأسعار المذكورة في جداول الكميات بمبلغ إجمالي وقدرة () دينار أردني أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقة بموجب شروط هذا العطاء.

- 2 ونتعهد في حالة قبول عرضنا هذا أن نقدم الخدمات المشمولة في العقد خلال المدة التي تحددها في عرضنا اعتباراً من تاريخ تبلغنا قرار الإحالة و/أو أي تمديد لاحق له .

- 3 ونتعهد في حالة قبول عرضنا أن نقدم الكفالة المطلوبة بحسن التنفيذ من مصرف أو مؤسسة مالية مسجلة في الأردن ومقبولة لديكم وذلك بمبلغ يعادل (10%) من قيمة العطاء المذكور أعلاه ووفقاً لنموذج الكفالة المرفقة.

- 4 ونؤافق على أن نلتزم بهذا العرض لمدة (120) يوم ابتداء من التاريخ المحدد لفتح العطاء ويبقى هذا العرض ملزماً لنا طيلة هذه المدة.

- 5 وإلى أن يتم إعداد اتفاقية العقد الرسمية والتوجيه إليها فإن عرضنا هذا مع قرار الإحالة يشكل عقداً ملزماً بيننا.

- 6 حرر في هذا اليوم من شهر
اسم المناقص توقيعه وخاتمة
باعتباره
ومفوضاً رسمياً لتوقيع هذا العرض ونيابة عن المناقص.

العنوان..... الشاهد: الاسم التوقيع.....
مكان عمله وعنوانه

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

نموذج كفالة المناقصة
Form of Tender Guarantee

..... العطاء رقم: المشروع:

لقد تم إعلامنا أن إلى السادة (صاحب العمل): المناقص شركة: سيتقدم بعرض للمناقصة للمشروع المنشوه عنه أعلاه استجابة لدعوة العطاء، ولما كانت شروط العطاء تتصل على أن يتقدم المناقص بـكفالة مناقصة مع عرضه، وبناء على طلبه، فإن مصرفنا: بنك يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ: عند ورود أول طلب خطى منكم وبحيث يتضمن الطلب ما يلي:

- أ - أن المناقص، بدون موافقة منكم، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض المحددة بـ(120) يوما.
- ب - أو أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد وفقاً لشروط العطاء.
- ج - أو أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه، ولكنه أخفق في تقديم ضمان الأداء وفقاً لشروط العطاء وأو العقد.

وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (148) يوماً ويتعين إعادتها إلينا، كما أن هذه الكفالة تحكمها القوانين المعمول بها في الأردن.

توقيع الكفيل / البنك:
المفوض بالتوقيع:
التاريخ:

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
نموذج ضمان الأداء (كفاله حسن التنفيذ)

Performance Guarantee

يسرا إعلامكم إلى السادة:

..... بأن مصرفنا: قد كفل بـكفاله مالية، المتعهد (شركة التامين)

بخصوص العطاء رقم (..... /) المتعلق بتقديم خدمات التامين الصحي بمبلغ: (..... دينار أردني) وذلك لضمان تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق (العطاء) عقد التامين ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم - بمجرد ورود أول طلب خطى منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبوه منه بدون أي تحفظ أو شرط - مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المتعهد قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد - وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المتعهد على إجراء الدفع. وتبقى هذه الكفاله سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين انتهاء مدة العقد المحدد مبدئيا بتاريخ شهر من عام ما لم يتم تمديدها أو تجديدها بناء على طلب صاحب العمل.

توقيع الكفيل / مصرف: توقيع المفوض بالتوقيع:

التاريخ:
.....

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

نموذج اتفاقية العقد
Form of Contract Agreement

العطاء رقم :

المشروع:

حررت هذه الاتفاقية في هذا اليوم من شهر لسنة 2024
بين

صاحب العمل شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ ويمثلها لجنة الشراء للوازム والخدمات على اعتباره "الفريق الأول"
و
المعهد (شركة التامين) السادة ويتمثلها على اعتباره "الفريق الثاني"
لما كان الفريق الأول راغباً في أن يقوم الفريق الثاني بتقديم خدمات التامين الصحي ووفق شروط وأحكام وتحفظيات
 واستثناءات العطاء أعلاه ، وقد تقدم بعرضه ووافق على كافة شروط وأحكام العطاء ووفق الأسعار التي تقدم بها ، وقد
 تم إحالة العطاء عليه بموجب قرار لجنة الشراء رقم () تاريخ

فقد تم الاتفاق بين الفريقين على ما يلى:

- يكون لكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في شروط العطاء .
- تعتبر الوثائق المدرجة تالياً جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتم قرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ- "كتاب القبول" رقم:
 - ب- "كتاب عرض المناقصة" :
 - ج- ملحق المناقصة ذات الأرقام:
 - د- شروط العقد (الخاصة والعامة):
 - هـ- المواصفات:
 - و- الجداول المساعدة (جدوال الكميات والجداول الأخرى):
- 3 قيمة العقد المقبولة"

- * "مدة الإنجاز"
* غرامات التأخير حسب نظام المشتريات الحكومية رقم 8 لسنة 2022م والتعليمات الصادرة بموجبه .
- وصل رسوم طوابع رقم.....التاريخ.....
القيمة

- 4 - إزاء قيام الفريق الأول بدفع القيمة المستحقة للفريق الثاني وفقاً للشروط، يتعهد الفريق الثاني بتنفيذ الخدمات
 وإنجازها وفقاً لأحكام العقد وشروط ومتطلبات العطاء والالتزام بالقوانين المرعية.

وبناءً على ما تقدم فقد اتفق الفريقان على إبرام هذه الاتفاقية وتوقيعها في الموعد المحدد أعلاه وذلك وفقاً للقوانين
 المعمول بها.

الفريق الأول (صاحب العمل)
الفريق الثاني (المناقص)

الاسم: عطوفة مدير عام شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ الاسم:

التوقيع: التوقيع :

وقد شهد على ذلك: - وقد شهد على ذلك: -

التوقيع: - التوقيع: -

الوظيفة: - مدير دائرة اللوازム والمشتريات مدير دائرة القانونية الوظيفة: -

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

العطاءات

نسخة للإطلاع فقط

ثاماً: بيانات الموظفين ومعالיהם

	البيان	خاصة	أولى	ثانية	
عدد المنتفعين	من عمر 0- حتى إتمام 17 عاماً	-----	-----	-----	
عدد المنتفعين مع الموظفين	من عمر 18- حتى إتمام 35 عاماً	-----	-----	-----	
	من عمر 36- حتى إتمام 45 عاماً	-----	-----	-----	
	من عمر 46- حتى إتمام 60 عاماً	-----	-----	-----	
	فوق 60 عاماً	-----	-----	-----	
المجموع الكلي للمنتفعين والمشتركين	المجموع	---	---	---	

ملاحظة : تعتمد الأعمار عند بدء التعاقد

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

تاسعاً: الشروط المطلوبة للعقد:

على المتقدم للعطاء والذي يرغب بالمشاركة تقديم وثائق تحتوي على ما يلي:

- 1- البيانات الرسمية مصدقة حسب الأصول وهي: السجل التجاري وشهادة التسجيل ورخصة مهن سارية المفعول، تراخيص البنك المركزي بما فيها ترخيص ممارسة أعمال تقديم خدمات التأمين الصحي.
- 2- يجب أن تكون الشركة مسجلة في وزارة الصناعة والتجارة لمدة لا تقل عن سبعة سنوات ولها خبرة في مجال تقديم خدمات التأمين الصحي وإدارة النفقات والخدمات التأمينية.
- 3- شرح مفصل عن خبرات الشركة وتصنيفها عالمي او محلي والسيرة الذاتية للعاملين الرئيسيين المرشحين من طرف الشركة للإشراف على مراحل التنفيذ وعلى أن تكون تلك السيرة مختصرة وبما لا يزيد عن صفحة واحدة لكل شخص من هؤلاء الأشخاص.
- 4- أن يكون لدى الشركة كوادر عاملة وبشكل ثابت وكافي (أطباء، صيادلة، ومدققين فنيين، موافقات طبية) ومتخصصة في أمور التدقيق الفنية الطبي والتأمينية والمالية وإعطاء الموافقات، لشركة الموانئ الحق في طلب تغيير أي موظف يعمل مع الشركة المنفذة للعطاء دون ذكر الأسباب.
- 5- قائمة بأسماء الشركات أو المؤسسات الرئيسية التي قامت الشركة بتقديم خدماتها لهم.
- 6- ان تمتلك الشركة المتقدمة للعطاء نظام محسوب يتيح متابعة الاستهلاك وبشكل مباشر.



عاشرًا: الشروط الخاصة بالعقد:

- 1 تلتزم شركة التأمين بتقديم خدمات التامين الطبي نيابة عن شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ بكافة مراحل العمل من لحظة طلب الخدمة وحتى انتهاء مراحل المعالجة.
- 2 يجب أن يحتوي العرض الفني على منهجية تقديم خدمات التامين الصحي بما في ذلك الإجراءات والاليات المتخذة لتطبيق نظام حكيم والمنوي اعتماده من قبل شركة الموانئ خلال تنفيذ هذا العطاء.
- 3 يرفق دليل الشبكة الطبية المعتمدة مع العرض المقترن من شركة التأمين وبما يضمن تقديم الرعاية الصحية للمشتركين ومنتفعيهما وأن تشمل جميع الاختصاصات الطبية من عيادات ومستشفيات ومراكز طبية وصيدليات ومراكز علاج طبيعي ضمن حدود المملكة الأردنية الهاشمية ويحق شركة الموانئ اضافة و/أو الغاء أي جهة طبية للشبكة الطبية والتي ترى أنها تخدم مصلحة المشتركين وفي حال الغاء او ايقاف اعتماد جهة طبية من قبل شركة التأمين فعليها تقديم المبررات الموجبة لذلك وبالتنسيق المسبق مع شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ لأخذ الموافقة.
- 4 تعتمد الشبكة الطبية المتعلقة بالأسنان لنفس شركة التأمين المتقدمة للعطاء وعدم اشراك طرف آخر لإدارة تغطية الأسنان.
- 5 تلتزم شركة التأمين بتزويد شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ بأية ملاحظات أو تجاوزات أو سلبيات تظهر وتعيق تقديم الخدمة الطبية.
- 6 على شركة التأمين تزويد شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ بتقارير شهرية لاستهلاك المشتركين والمنتفعين بموجب هذا العقد تبين الحالة المرضية والمعالجات والتكلفة المالية بالإضافة للذين تنتهي سقوفهم أول بأول.
- 7 تتحمل شركة التأمين كامل المسؤولية القانونية والمالية نتيجة عدم تقديم الخدمات الطبية بالشكل الأمثل.
- 8 تلتزم شركة التأمين بقرارات شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ الصادرة فيما يخص الحالات الطبية وبموجب تنصيب من المرجع الطبي المعتمد ويعتبر القرار الصادر قراراً قطعياً وملزماً لشركة التأمين.
- 9 في حال مخالفة شركة التأمين لأى بند من بنود او شروط العطاء-مخالفة صريحة- يتم تغريم الشركة وفق جدول الغرامات المبين أدناه ووفق قرار المرجع المختص او من ينوب عنه .

رقم	المخالفة	الوصف	الغرامة د أ
-1	تأخير تزويد تقارير مطلوبة	تأخير تزويد شركة الموانئ بأية تقارير او كشوفات او معلومات او... او... الخ... يتم طلبها لمدة تتجاوز ثلاثة أيام عمل	500-100

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

العطاءات

نسخة للاطلاع فقط

500-100	في حال رفض الشركة تغطية إجراء طبي مشمول بعقد التأمين	رفض تغطية	-3
500-100	في حال تأخير موافقة طبية لمدة ربعة ساعات عن المدة المحددة والمسموح بها في العقد (ربع ساعة) .	تأخير موافقات طبية لحالات خارج المستشفى فقط	-4
500-100	إذا مخالفات تؤثر على سلامة الاجراءات وحسب بنود العطاء	مخالفات اخرى	6

- 10- تمنح (شركة التأمين) مهلة ثلاثة أيام عمل لتصويب أي مخالفةإدارية.
- 11- لشركة الموانئ الحق بتوجيهه إنذار خطى او غرامة مالية وبما نسبته (0.005) خمسة بالألف من قيمة عقد التأمين الإجمالية عن كل مخالفة ترى انها تشكل خطر على صحة وسلامة المشتركين.
- 12- توفر شركة التأمين شبكة طبية محلية متميزة ومنتشرة داخل حدود المملكة الأردنية الهاشمية.
- 13- أن تلتزم شركة التأمين بتوفير نظام معالجة بدون نماذج ورقية أو اعتماد بطاقة تأمين طبي ذكية لكل مؤمن له في شركة الموانئ بحيث تكون بطاقة تعريف للمشتركين تتيح الاستغناء عن النماذج الطبية الورقية وتحتوي على ما يلي :-

1. كامل معلومات المؤمن له الشخصية (صورة المؤمن له الاسم الكامل، تاريخ الميلاد، الخ)
 2. البيانات التأمينية (تاريخ الاشتراك والانتهاء للتأمين، درجة التأمين، نسب التحمل، الخ)
 3. أرقام هواتف الطوارئ والاستفسارات.
 4. يتم تغيير البطاقة حسب تغيير المعلومات المتعلقة بالمؤمن له.
 5. توفير الحماية المستخدمة في البطاقة لضمان عدم استخدامها من قبل الغير.
 - 6.أخذ موافقة شركة الموانئ المسبقة على تصميم البطاقة والمعلومات الواردة بها.
 7. أي تعديلات تطلبها شركة الموانئ.
- 14- أن تلتزم شركة التأمين بتوفير مركز خدمة 24 ساعة / 7 أيام لإصدار الموافقات الطبية ومتابعة حالات المرضى ودون تأخير، وتحمل شركة التأمين التبعات القانونية والمسائلات الحكومية والشخصية جراء أي تأخير في الموافقات والتي تؤثر على صحة المشتركين، ومصلحة شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ .
- 15- تخصيص عدة قنوات للتواصل مثل (الهاتف، الخلوي، الفاكس، البريد الإلكتروني، الموقع الإلكتروني لشركة... الخ).
- 16- تسمية مدير مشروع ومدير موافقات طبية وضباط ارتباط من شركة التأمين لتنسيق العمل بين شركة التأمين وشركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ، ويحق لشركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ استبدال أي ضابط ارتباط ودون ابدا الأسباب.
- 17- تلتزم شركة التأمين باتخاذ الإجراءات اللازمة لمكين شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ من صلاحيات المشاهدة على النظام المح osp الخاص بالشركة وبما يتاح الاستفسار عن المعالجات والزيارات والكلف ولجميع المشتركين.

دقيقة كحد أقصى فيما عدا الحالات الطارئة التي لا تقبل الانتظار ولا تحتاج موافقة، حيث تلتزم الشركة بتوفير خط ساخن و مباشر بين شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ وشركة التأمين بما يضمن سرعة التواصل وتغطية الاجراء المطلوب.

- 19 - تلتزم شركة التأمين بتحديد وايجاد بروتوكول اجرائي لتنظيم التعامل بين الشركة والجهة الطبية بما يضمن سير الاجراءات دون معيقات او تأخير وبإجراءات واضحة ومتتفق عليها بين الطرفين وبما يحد من اشكالية تعارض الرأي الطبي والاشكاليات الناجمة بين الجهة الطبية وشركة التأمين دون الحاجة الى تدخل شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ او المريض لحل الاشكال والحصول على موافقة على الاجراء الطبي المطلوب.

- 20 - في حال عدم الالتزام بما ورد بالبنود 18، 19 من هذه الشروط فأن شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ الحق باستكمال الاجراء الطبي اللازم للمؤمن له حسب الرأي الطبي ودون الرجوع لشركة التأمين حيث يتم تذميم الكلفة على الشركة.

- 21 - تلتزم شركة التأمين بتوفير طبيب بدوام جزئي لا يقل عن أربعة ساعات يومياً ويكون دوامه حسب احتياجات الشركة.

- 22 - اعتبار مدة المراجعة التي لا تزيد عن (14) يوماً والمراجعة التي لا تزيد عن ثلاثة أيام للطوارئ حالة مرضية واحدة (نموذج واحد).

- 23 - نسبة التغطية لكشفية الطبيب الموفد لدى الشركة هي (0%) ولا يتم احتسابها ضمن عدد الزيارات.

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

أحد عشر: شروط وتغطيات واستثناءات التامين الصحي .

المادة (١) لائحة المنافع وتغطيات التامين:

لائحة المنافع :

مدة العمل	نوع العملة	درجة الارتفاع
سنة واحدة ميلادية	دينار اردني	خاصة ، أولى ، ثانية

ثانية	أولى	خاصة	الحد الاقصى للسقف لكل مؤمن له خلال مدة العقد(سنة واحدة)
35000	40000	45000	

المعالجة داخل المستشفى فقط: (الحالات التي تستدعي الاقامة للاستشفاء و الجراحة)

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ العطاءات نسخة للإطلاع فقط	الإقامة
	العنایة الحثيثة
	التصوير الطبقي و الرنين المغناطيسي والأشعة السينية
	الفحوصات المخبرية و الأدوية و الاجراءات التشخيصية.
	المرافق للطفل دون (13) سنة
	تغطية سيارة الاسعاف لمرة واحدة <u>لكل دخول</u> داخل اراضي المملكة مهما كانت التكفة
	اتعب الطبيب و الطبيب الاستشاري
	اتعب الجراح و طبيب التخدير
	اجور الاطباء (زيارة ، جراحه ، تخدير ، عيادة الطوارئ)

ثانية	أولى	خاصة	الحد الاقصى للسقف الدخول للحالة المرضية الواحدة بغض النظر عن الحالة المرضية خلال مدة العقد" بحيث يسمح بتكرار الدخول لأكثر من مره ولنفس الحالة المرضية وبغض النظر عن الحالة المرضية .
7500	8500	10000	

المعالجة خارج المستشفى :- (كشفية الطبيب ، الادوية ، الفحوصات المخبرية و الشعاعية و مراجعات الحمل)

- زيات اساسية 12 زيارة. - زيارات حمل اضافية تحدد وحسب شهر الحمل - زيارات اضافية عدد 2000 زيارة - تمنح من خلال شركة الموانئ .	الحد الاقصى لنفقات العلاج للمؤمن له / " خلال مدة العقد -
	الحد الاقصى لمنفعة الاسنان / سقف لكل مؤمن له سنويًا وبعد زيارات منفصل عن عدد الزيارات للاختصاصات الأخرى وتحسب قيمة الادوية من ضمن سقف المعالجة الخارجية ولا تعتبر او تحسب من ضمن سقف الزيارات
- الحد الاقصى لعدد الزيارات / سنويًا (12) زيارة. - تمنح شركة الموانئ زيارات اضافية بعد (2000) زيارة وتوزع من خلال شركة الموانئ . - يمنح رصيد زيارات الحمل اضافية عند ثبوت الحمل دفعه واحدة ولا تعتبر من ضمن سقف الزيارات الاعتيادية - السنوية .- يؤخذ بعين الاعتبار - عدم احتساب مراجعة المريض للطبيب ولنفس الحالة المرضية وخلال الفترة المحددة من رصيد الزيارات الطبية وبعد التأكد من الحالة .	

نسبة التحمل: - يلتزم المؤمن له بالنسب أدناه:-

نسبة التحمل للمعالجة خارج المستشفى	
20%	• للمؤمن له (مشترك ومنتفع)
من كل مطالبة قابلة للتعويض ولا تحسب قيمة التحمل من الحد الاقصى للسقف المحدد بالعقد	نسبة التحمل للمعالجة داخل المستشفى
لا شيء	• للمؤمن له (مشترك ومنتفع)
	• لا يوجد نسب تحمل للمعالجات السنوية و/أو النظارات و/أو السمعاءات داخل أو خارج المستشفى مع مراعاة السقوف حسب شروط العطاء .
نسبة التحمل للمعالجة خارج الشبكة الطبية 30% للمؤمن له وحسب الأسعار السائدة .	• نسبة التحمل للمعالجة خارج الشبكة الطبية بما فيها المعالجات السنوية

المادة (2) لائحة التغطيات :

1. لا يشمل هذا العقد اي فترات انتظار ولا يعتبر عدم التصريح عن الحالة الطبية لعقد كسبب لايقاف التغطية للحالات المشمولة.
2. الاقامة في المستشفى وكافة الخدمات الضرورية المتعلقة بها.
3. العناية المركزية / او الحثيثة.
4. تغطية الركبة والمفاصل الصناعية بسقف 3500 دينار لمرة واحدة سنوياً خلال فترة العقد.
5. تغطية الامراض الجلدية (العلاجية وليس التجميلية) الثعلبة تساقط الشعر من سبب هرموني، الصدفية، والحرائق - حب الشباب.
6. تغطية الامراض الصدرية- التنفسية- والحساسية والربو القصبي بدون فحوصات الحساسية وتغطية فحص تحسس الغذاء والقمح .
7. المرافق دون سن 13 سنة.
8. البواسير والتواصير والشق الشرج.
9. اللوزتين والزوائد اللحمية.
10. انحراف الوتيرة غير التجميلية (العلجي) والجيوب.
11. تفتت الحصى واستئصال المرارة.
12. جراحة وألم الظهر، جراحة وتنظير الركبة.
13. البطانية الرحمية واستئصال الرحم والأورام الليفيّة واكياس المبايض وبغض النظر عن دواعي العلاج.
14. دوالي الأوردة، دوالي الخصية بغض عن دواعي العلاج، الفيلة (اكياس مائية).
15. أمراض العيون وعمليات الحول و عمليات الساد وارتفاع ضغط العين واعتماد تغطية عمليات العيون وبما فيها إعطاء حقن العين والتي تزيد عن 500 دينار حالة دخول للمستشفى من ضمن سقف الدخول .
16. تغطية الأدوية المزمنة وصرفها شهرياً ومن خلال الصيدليات مباشرة مع صرف العبوة التعويضية من العلاجات التي يقل عددها عن 30 جبه لمرة واحدة خلال فترة العقد.
17. امراض ضغط الدم والسكري (وبغض النظر عن مسبباتها).
18. عمليات القلب والشرايين. والشبكات ومنظم القلب وتعتمد اجراءات القسطرة القلبية من ضمن سقف الدخول .
19. الحمل والولادة، وفحص الحمل الحساس بحد مرتين سنوياً وتغطى متابعة سقف الحمل في حالة الحمل بعد الاجهاض.
20. الهرمونات غير المتعلقة بالإنجاب والخصوصية.
21. تغطية كافة الاجراءات المتعلقة بهشاشة العظام.

22. تغطية نفقات علاج الأطفال الخدج وغير مكتملي النمو بسقف مالي سنوي قدره (2000) دينار أردني لكل طفل بشكل منفصل، ويشمل ذلك حالات الولادة المتعددة (التوائم)، بحيث يمنح كل طفل من التوائم سقف التغطية السنوي المحدد بشكل مستقل عن غيره.
23. تغطية الأطفال حديثي الولادة من اليوم الأول ويعتبر تغطية الأطفال حديثي الولادة من اليوم الأول ويعتبر مضافاً للتأمين من اليوم الأول للولادة عند تقديم الوثائق.
24. تغطية الأورام حسب سقوف وتغطيات العقد ولحين استلام التقارير الطبية والمخبرية التي تفيد بان الاورام خبيثة.
25. تغطية منفعة العلاج الطبيعي 14 جلسة خلال فترة العقد لكل مؤمن له على ان تكون محولة من طبيب اخصائي.
26. تغطية منفعة النظر والنظارات وبعد اقصى 50 دينار للعدسات والإطار داخل الشبكة الطبية المعتمدة فقط ولمره واحد فقط خلال فترة العقد وبوصفه طيبة محولة من طبيب اخصائي معتمد وبدون نسبة تحمل.
27. تغطية الأجهزة المساعدة على السمع بسقف (250) دينار للحالة الواحدة سنوياً." (وبغض النظر عن مسببات الحالة بما فيها المسببات الوراثية) وبدون نسبة تحمل.
28. تغطية فحص النظر وفحص السمع.
29. تغطية اي علاجات تصنف كدواء من قبل وزارة الصحة.
30. تغطية الفيتامينات ولكافحة الحوامل والتي تخضع لنسبة 16% ضريبة المبيعات.
31. تغطية الباندج العلاجي والأدوات اللازمة وبعد العمليات الجراحية.
32. تغطية كافة حالات الفتق لكافة الأعمار دون أي استثناء.
33. تغطية نقص فيتامين B12 وفحوصاته.
34. تغطية نقص فيتامين (D) باستثناء الفحص.
35. تغطية فحوصات وعلاجات الغدة الدرقية واستصالها بما فيها جرعة اليود المشع بغض النظر عن المسببات بما فيها المسببات المناعية.
36. اعتماد جميع الأدوية التي تكون ضريبتها 4% كعلاج داخل المستشفى وتغطية كامله.
37. تغطية حالات القرنية المخروطية لجميع الأعمار.
38. تغطية العلاجات العصبية المتعلقة بالحالات مثلها الديسك.
39. تغطية عمليات الديسك وحسب بنود العقد.
40. الارتداد المريئي.
41. الشحنات الكهربائية الزائدة وعلاجاتها.
42. تغطية جميع الإبر التي تعطى بعد الولادة للحالات المرضية مثل anti-d
43. تغطية صور وفحوصات حالات خل الولادة.
44. حالات السلس البولي والارتداد البولي بغض النظر عن المسببات.
45. اي حالات مرضية اخرى لم يتم ذكرها وغير واردة بلائحة الاستثناءات.
46. مراقبة الحمل.
47. تغطية عمليات الولادة والاجهاض للموظفات وزوجة الموظف كل من المشتركين بالتأمين لمرة واحدة خلال فترة العقد (عام ميلادي) متواصلة ضمن السقوف التالية:-

الولادة	كافة الدرجات
الطبيعية	600
القيصرية	1100
الاجهاض المشروع والحمل الهاجر	500

- تشمل المبالغ المذكورة اعلاه، نفقات الولادة وذلك لمره واحد سنوياً "لكل من الحالات المذكورة اعلاه وليس من نفقة مراجعة الطبيب خلال مدة الحمل.

- في حال استدعت حالة الحامل دخول المستشفى خلال فترة الحمل بسبب عارض أو مضاعفات ناتجة عن الحمل نفسه (كحدوث نزيف، تسمم حمل، أو أي حالة طبية تستوجب الدخول الى المستشفى وترتبط مباشرة بالحمل)، فإن النفقات المترتبة على هذا الدخول تُحتسب ضمن سقف الدخولات السنوي للمستشفى المحدد في وثيقة التأمين، ولا تُخص من سقف تغطية نفقات الولادة.

- في حال ثبت للطبيب المعالج ضرورة اجراء مداخله طبيه أخرى اثناء اي من حالات الولادة أعلاه ليست من ضمن الاجراءات الاعتيادية لهذه الحالات فلا تتحسب هذه النفقات ضمن نفقات الولادة وانما تتحسب ضمن سقف حالات الدخول للمستشفى .

48. تغطية حالة الروماتزم والتهاب المفاصل.



49. تغطية عمليات الاسنان داخل المستشفى للحالات التي تستدعي وبسقف 400 دينار بما فيها ذوي الحالات الخاصة وتعتمد ضمن سقف الدخول ولا تحسب من سقف معالجة الاسنان السنوي.

50. **تغطية التخدير العام للذين يعانون من الرهاب نلاماكن المغلقة في حال الحاجة للصور في الأجهزة المغلقة (رنين ، طبقي ، نووى) .**

المادة (3) لائحة الاستثناءات مع مراعاة على أن لا تؤثر على البنود الواردة بلائحة التغطيات :

تستثنى الحالات (المذكورة في قائمة الاستثناءات المرفقة) المرضية والمعالجات والنفقات المترتبة عليها من احكام هذا التامين ولا تعتبر شركة الموانئ مسؤولة عنها ما لم ينص عليها صراحة في العقد ولا يغطي التامين كافة الحالات، الاسباب، والخدمات والعلاجات، الاصابات، الامراض، والعجوزات التالية وتعتبر مستثنة من التامين:-

1- الانتحار ومحاولة الانتحار أو إيذاء الذات أو محاولة ذلك عمدًا.

2- ارتكاب أو محاولة ارتكاب جرم أو الاشتراك في فنته أو مشاجرة الحالات القضائية بجميع انواعها).

3- جميع الحالات الناتجة عن الحرب، الغزو، أعمال العدو الاجنبي، الاعتداءات أو العمليات شبة الحربية (الاعمال العسكرية)، سواء أكانت حرب معلنة أو لا) الحرب الاهلية، التمرد، الثورة، الاحكام العرفية، اعمال الارهاب، بالإضافة الى اعمال الشغب.

4- الحوادث والحالات المرضية الناتجة عن نشاطات رياضية خطيرة كسباق السيارات، تسلق الجبال، ركوب الدراجات النارية و..... الخ.

5- جميع الحالات الناتجة عن ادمان الكحول والمخدرات والمواد التي تحدث الهلوسة.

6- التلوث الاشعاعي والنواوي والكيماوي، المفاعلات الذرية، المخلفات للمعدات العسكرية المخلفات للمواد النووية.

7- الزلازل، الفيضانات، ثوران البراكين، الانجرافات الارضية والاخطر الطبيعية.

8- مرض النهام فقدان الشهية العضال، مرض نقص المناعة (AIDS) وجميع الحالات المرضية والفحوصات الطبية ذات العلاقة به، الشيخوخة، الزهايمير، الخرف، الامراض العقلية.

9- الجراحة التجميلية والمعالجة التجميلية والادوية الخاصة بها، الا إذا كانت ناجمة عن حادث مشمول بهذا التامين.

10- العناية بالمنتجعات، الحجر الصحي، المطاعيم والامصال، الختان، الامراض الجنسية، موائع الحمل، الطب الاتصال وكل ما يتعلق بالهرمونات وخصوصية الفحص الروتيني (TORCH UP)، فحص (CHECK UP).

11- أية امور تكون من مسؤولية السلطات الحكومية، الاصابة او المرض القابل للتعمير بموجب اي قانون او تشريع او اي نظام اخر بما فيها اصابات العمل وامراض المهنة المشمولة بموجب قانون الضمان الاجتماعي وحوادث السير من قبل الجهة المسئولة لحالة او **الحوادث الشخصية المشمولة بوثيقة تأمين الحوادث الشخصية لشركة الموانئ**.

12- الحالات من اجل تصحيح النظر (الليزر والليزك).

13- الخل العقلي والنفسى (الامراض العقلية والنفسية)، الامراض الخلقية والوراثية.

14- الامراض السارية، المعدية و الوبائية و امراض المناعة باستثناء ما تم شموله بالتجطيات و السرطان و الاورام الخبيثة، و الالتهاب الرئوي اللامنطقي (SARS) و الامراض التي تكشفها الدولة .

15- الادوية المدرجة والمصنفة كمواد مخدرة وجميع العلاجات غير المسجلة بوزارة الصحة كدواء والعلاج الذي لا يصرف إلا بوصفه طبية مائية.

16- نتائج المعالجات الكيماوية.

17- اجراء الخصوبة والتلقيح الصناعي وزرع الأجنة وكافة موائع الحمل. العطاءات

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ

نسخة للإطلاع فقط

المادة (4) اساءة استخدام عقد التامين :

- تلتزم شركة التأمين بتزويد شركة الموانئ بالمخالفات وإساءة الاستخدام مرفق معالجات الحالات المخالفة حتى يتسرى لشركة الموانئ اتخاذ الإجراءات اللازمة وبما يضمن حق الشركة والتكاليف المترتبة على الإساءة، حيث يعتمد القرار الصادر من خلال شركة الموانئ بخصوص المخالفات.

المادة (5) الوثائق المطلوبة لصرف معالجات الحالات المشمولة خارج الشبكة الطبية :-

يلتزم المؤمن له بتزويد شركة الموانئ خلال مدة ثلاثة أيام على الأكثر من تاريخ المعالجة بأصول المستندات التالية :-

- تقرير طبي موضح به الشكوى وطبيعة المرض.
- إيصال بتأعب الطبيب المقبوسة.
- وصفة الطبيب والفاتورة للأدوية والفحوصات المخبرية والشعاعية وفاتورة الصيدلية والمختبرات والأشعة (إذا تم اجراء أي منها) مع النتائج.

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للإطلاع فقط

الثني عشر: المشروع: تقديم خدمات التأمين الصحي للمؤمن لهم حسب المعاشرات الواردة في وثائق العطاء.

• جدول رقم (1)

الرقم	وصف البند	السعر الاجمالي
		دinar فلس
1	مجموع قيمة كامل الاعمال للمؤمن لهم لمدة عام ميلادي	
	نسبة الخصم : % ()	
	نسبة الزيادة : % ()	
	المجموع النهائي كتابة:	
2	مجموع قيمة كامل الاعمال للمؤمن لهم لمدة ثلاثة أعوام ميلادية .	
	نسبة الخصم : % ()	
	نسبة الزيادة : % ()	
	المجموع النهائي كتابة	

اسم المنـاـفـص :

التارـيـخ :

ختم الشرـكـة :

هاتف الشرـكـة :

فاكس الشرـكـة :

شركة العقبة لإدارة وتشغيل الموانئ
العطاءات
نسخة للاطلاع فقط